كتاب حجة الوداع في سنة عشر .

ويقال لها حجة البلاغ وحجة الاسلام وحجة الوداع .

* * * ملاحظة هنال تكرار وخطا في من سجل رقم 4888 ولغاية سجل رقم 5103 الاسلام لانه عليه السلام لم يحج من المدينة غيرها ولكن حج قبل الهجرة مرات قبل النبوة وبعدها وقد قيل إن فريضة الحج نزلت عامئذ وقيل سنة تسع وقيل سنة ست وقيل قبل الهجرة وهو غريب وسميت حجة البلاغ لأنه عليه السلام بلغ الناس شرع ا في الحج قولا وفعلا ولم يكن بقي من دعائم الاسلام وقواعده شيء إلا وقد بينه عليه السلام فلما بين لهم شريعة الحج ووضحه وشرحه أنزل ا D عليه وهو واقف بعرفة اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا .

وسيأتي ايضاح لهذا كله والمقصود ذكر حجته عليه السلام كيف كانت فإن النقلة اختلفوا فيها اختلافا كثيرا جدا بحسب ما وصل الى كل منهم من العلم وتفاوتوا في ذلك تفاوتا كثيرا لا سيما من بعد الصحابة Bهم ونحن نورد بحمد ا وعونه وحسن توفيقه ما ذكره الأئمة في كتبهم من هذه الروايات ونجمع بينهما جمعا يثلج قلب من تأمله وأنعم النظر فيه وجمع بين طريقتي الحديث وفهم معانيه ان شاء ا وبا الثقة وعليه التكلان وقد اعتنى الناس بحجة رسول ا A اعتناء كثيرا من قدماء الائمة ومتأخريهم وقد صنف العلامة أبو محمد بن حزم الأندلسي C مجلدا في حجة الوداع أجاد في أكثره ووقع له فيه أوهام سننبه عليها في مواضعها وبا المستعان باب .

بيان أنه عليه السلام لم يحج من المدينة الا حجة واحدة وإنه اعتمر قبلها ثلاث عمر كما رواه البخاري ومسلم عن هدبة عن همام عن قتادة عن أنس قال اعتمر رسول ا A أربع عمر كلهن في ذي القعدة إلا التي في حجته الحديث وقد رواه يونس بن بكير عن عمر بن ذر عن مجاهد عن أبي هريرة مثله وقال سعد بن منصور عن الداروردي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت اعتمر رسول ا A ثلاث عمر عمرة في شوال وعمرتين في ذي القعدة وكذا رواه ابن بكير عن مالك عن هشام بن عروة وروى الامام احمد من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده أن رسول ا اعتمر ثلاث عمر كلهن في ذي القعدة وقال احمد ثنا أبو النضر ثنا داود يعني العطار عن عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال اعتمر رسول ا أربع عمر عمرة الحديبية وعمرة القضاء والثالثة من الجعرانة والرابعة التي مع حجته ورواه أبو داود والترمذي والنسائي من حديث داود العطار وحسنه الترمذي